دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل المادة (٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية

مقدمو الاقتراح

فايز غنام الجمهور **مبارك زيد العرو**

د. عبدالعزيز طارق الصقعبي
عضو مجلس الأمة ②

د. صالح ذياب المطيري
عضو مجلس الأمة

محمد عبيد الراجحي
عضو مجلس الأمة

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة.
يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.
مع إعطائه صفة الاستعجال.

١١/٢/٢٠٢١

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة (٥) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص الآتي:

المادة (٥) فقرة أخيرة:

"ولا تخضع أعمال المؤسسة لأحكام قانون المناقصات العامة ولا للرقابة المسبقة لديوان المحاسبة وذلك لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠٢٥/٠٣/٣١، وتقدم المؤسسة لمجلس الأمة تقريراً سنوياً عن الحالة المالية لمشاريع المؤسسة في نهاية كل سنة مالية".

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء- كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

الحالية في ٣١ /٣ / ٢٠٢١ وتنتهي في ٢٠٢٥/٠٣/٣١ مع التقيد بتقديم تقرير سنوي لمجلس الأمة عن الموقف المالي للمؤسسة وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من الاقتراح، ونصت المادة الثانية على إلغاء كل حكم يخالف أحكامه.